

# 41 شرح زاد المستقنع للشيخ عامر بهجت برنامج حفظ الزاد

عامر بهجت

انتقل بعد ذلك الى صور النية كيف ننوي ما هي الصور التي يعني انا اذا نويت ماذا انوي؟ عندك عدة صور اه صور يرتفع بها الحدث في الوضوء وصور يرتفع بها الحدث في الفسل - 00:00:02

وصورة يرتفع بها الحدث في الوضوء والغسل وذكر ثلاث سور. الصورة التي يرتفع بها الحدث في الوضوء والغسل. ما هي نعم اه فينوي رفع الحدث او الطهارة لما لا يباح الا بها - 00:00:21

نعم فان نوى ما تسن له الطهارة كقراءة او تجديدا مسنونا ناسيا حدثه ارتفع. هذه ثلاث سور تتعلق بالوضوء الصورة وكل هذه الصور الثلاث يرتفع بها ايش يرتفع بها الحدث. الصورة الاولى ان ينوي رفع الحدث. يتوضأ - 00:00:40

ناويا رفع الحدث يرتفع حدثه الصورة الثانية ان يتوضأ ليصلح او يتوضأ ليطوف او يتوضأ ليمس المصحف. هو ما حظر في ذهنه قضية رفع الحدث حظر في ذهني اني انا ابغى اصلح او اريد اتواضا لاجل الصلاة - 00:01:01

او اريد اتواضا لاجل الطواف او اريد اتواضا لاجل مس المصحف الطهارة لما لا يباح الوضوء اه لما لا يباح للشيء الذي لا يباح فعله الا بالطهارة وهو ايش؟ في الطهارة الصغرى - 00:01:23

الصلاه والطواف ومس المصحف جيد فاذا نوى الصلاه ارتفع حدثه ولا لا؟ ارتفع اذا نوى الطواف ارتفع حدثه اذا هو مس المصحف ارتفع حدثه هذه الصورة الاولى واقواها. الان المؤلف رتبها بالقوة - 00:01:41

اول سورة نوى رفع الحدث يرتفع ولا لا؟ يرتفع لم ينوي ارتفاع الحدث وانما نوى الصلاه او الطواف او مس المصحف نوى شيئا لا يباح فعله الا بالوضوء يرتفع الحدث ولا لا؟ يرتفع هذى الصورة الثانية في القوة. الصورة الثالثة وهي دونها في القوة. نوى شيء - 00:01:59

يباح من غير وضوء لكن يسن له الوضوء ولا يجب له الوضوء وهو ايش نعم مثل ايش آآ ولا وغسلا؟ لا دقة. نوى ما تسن له الطهاره. نوى شيئا لا تجب له الطهاره - 00:02:19

مثل ايش الاذان وايضا قراءة القرآن من غير مس مصحف تمام تعليم العلم جيد الغضب الا يشرع للغضبان النوم وهكذا فنوى الوضوء لشيء يستحب له الوضوء ولا يجب له الوضوء. طيب هل يرتفع حدثه بهذه النية ولا لا - 00:02:38

نعم يرتفع حدثه وهذه الصورة الثالثة قال رحمة الله فان نوى ما تسن له الطهارة كقراءة قراءة قرآن من غير مس المصحف او تجديدا مسنونا ناسي حدث وارتفع الان عرفنا ما تسن الطهارة. يجي عندنا صورة آآ الاخرى - 00:03:02

آآ وهي صورة التجديد ان ينوي تجديد الوضوء تجديد الوضوء معناها انه محدث ولا غير محدث غير محدث اذا كان محدث ما في تجديد للمحدث. التجديد هو لغير لغير محدث فهو ذهب وتوضا - 00:03:23

ليش توضأ؟ قال ابغى اجدد وضوئي خلاص؟ هل يرتفع حدثه بهذه النية ولا لا طبعا اذا كان هو غير محدث نوى تجديد الوضوء هنا لا بحث في ارتفاع الحدث. الحدث مرتفع اصلا - 00:03:43

لكن البحث هنا في شخص عليه حدث وراح وتوضا بنية تجديد الوضوء. هل يرتفع حدثه بذلك المؤلف ذكر ان المسألة على صورتين الصورة الاولى ان يكون ناسيا حدثه فهو يظن نفسه على وضوء وذهب بنية تجديد الوضوء - 00:03:58

ناسيا حدثه واضح؟ ناسيا حدثه فما الحكم ايها الاخوة الكرام؟ هل يرتفع حدثه؟ الجواب نعم يرتفع حدثه. نوى التجديد فارتفاع حدثه لانه كان ناسيا للحدث. الصورة الثانية عرفناها بمفهوم المخالفة بعبارة المؤلف - 00:04:21

وهو من توضأ ناويا التجديد وهو متذكر للحدث قال انا ماني متواطي طيب ورحت توظا روح توظا عشان انت انا محدث روح توظا عشان ترفع حدثك قال لا ابي اتوظا عشان اجدد وظوئي طيب كيف تجدد وظوئك وانت محدث؟ هذا متلاع - 00:04:43

فهل يرتفع حدثه بهذه النية؟ لا يرتفع حدثه بهذه النية. طيب انتبهوا هنا ان التجديد ايها الاخوة الكرام علم من عبارة المؤلف ان تجديد الوضوء ليس مسنونا بكل حد تجديد الوضوء - 00:05:00

يكون مسنونا ويكون غير مسنون. لان المؤلف قال او او تجديدا ايش؟ مسنونا. لو كان التجديد مسنونا بكل حال ما قيده بالمسنون. واضح؟ فما هو التجديد المسنون؟ وما هو التجديد غير المسنون - 00:05:16

احسنت اذا توضأ ثم صلي فانه يستحب له التجديد لصلة اخرى هذا التجديد المسنون لكن واحد توظأ بعد ما خلص وضوئه قال خليني اتوا مرة ثانية خليني اتصلي هذي المرة اصلي بخمس وظوئات - 00:05:37

تمام فتوضاً مرة وثانية وثالثة ورابعة. التجديد لا يسن الا اذا توپأت ثم صليت واضح ولا لا؟ وبناء على هذا لو ان شخصا يظن نفسه على وضوء ولم يصلي بهذا الوضوء - 00:06:00

خلاص؟ وذهب وتوضأ مرة اخرى ناويا التجديد قلنا له التجديد لا يسن لك قال حتى لو ما انسان ابغى اتوا بنية التجديد فتوضاً فتذكرة انه كان محدثا هل يرتفع حدثه ولا لا؟ لا يرتفع حدثه لان المؤلف قيد ذلك بالتجديد المسنون - 00:06:23

فقيد المؤلف التجديد بشرطين هل يرتفع الحدث بنية التجديد؟ تقول ايش يرتفع الحدث بنية التجديد بشرطين ما هما ان يكون تجديدا ان يكون بنية تجديد مسنون والامر الثاني ان يكون ناسيا حدثه. قوله رحمة الله تعالى ناسيا حدثه. هل يعود على مسألة - 00:06:41

تجديد فقط او يعود على مسألة التجديد ومسألة ما تنسن له الطهارة نوى ما تنسن له الطهارة فقط على مسألة التجديد واما من نوى ما تنسن له الطهارة فان حدثه يرتفع ولو كان متذكرا - 00:07:10

لحدثه واضح؟ نعم طيب هذى بالنسبة لصور النية في الوضوء ذكر لنا صور النية في الغسل فذكر سورتين نعم قال رحمة الله وان نوى غسلا مسنونا اجزى عن واجب وكذا عكسه. عندنا من نوى الغسل - 00:07:27

المسنون فهل يجزى عن الواجب؟ هذه المسألة الاولى والمسألة الثانية من نوى الغسل الواجب هل يجزى عن المسنون؟ حجاوي قال لك في المسؤولتين جميعا ايش يجزى اذا نوى غسلا مسنونا اجزأ عن واجب. سورة المسألة رجل اصبح مثلا - 00:07:46

يوم الجمعة اصبح جنبا خلاص ثم اراد ان يغتسل فلما دخل ليغتسل اغتسل بنية غسل الجمعة هذى نية غسل ايش مسنون اغتسل بنية غسل الجمعة هل ترتفع جنابته ولا لا - 00:08:08

على كلام صاحب الزاد ترتفع جنابته. واطلق صاحب الزاد ولم يقييد. وان كان البهوتى رحمة الله قيده في جميع شروعه يقيده في الروظ وفي الشرح المنتهى وفي كشاف القناع قيدها بالنسیان - 00:08:28

بشرطه الثالثة مع ان اصحاب هذه المتون الثلاثة كلهم ايش اطلقوا ولم يقيدو ولم يقيدو بالنسیان. فقال رحمة الله وانما غسل مسنون اجزأ عن واجب وظاهره ولو لو كان متذكرا لجنابته فنوى غسل الجمعة انه - 00:08:44

يجزى ولكن البهوت يقيدها آبا قول صاحب الوجيز ان هذه فقط فيمن نوى غسل الجمعة ونوى الغسل المسنون ناسيا حدث جيد قال رحمة الله وكذا عكسه ان ينوي الغسل الواجب فيجزى عن المسنون كمن كانت عليه جنابة يوم الجمعة - 00:09:02

فنوى رفع الجنابة ولم ينوي غسل الجمعة فهل يجزى عن غسل الجمعة؟ الجواب نعم ثم انتقل رحمة الله الى صورة من صور النية يرتفع بها الحدث في الوضوء والغسل وهي - 00:09:23

قال رحمة الله وان اجتمعت احداث توجب وضوء او غسلا فنوى بظهارته احدثها ارتفع سائرها. نعم هذه المسألة لها شقان صورة في الوضوء وصورة في الغسل قال وان اجتمعت احداث توجب وضوء او - 00:09:37

ان اجتمعت احداث توجب غسلا فنوى بظهارته واحدا منها يرتفع سائرها. نصور المسألة في الوضوء ونصرورها في الغسل. اما في الوضوء فرجل اكل لحم جزور ثم لمس امرأته بشهوة - 00:09:54

ثم خرجت منه اريح ثم غسل ميتا خلاص اجتمعت في ايش نواقض الوضوء كلها فلما جاء يتوضأ قلنا ليش تتوضأ؟ قال انا اتوظا لاني اكلت لحم جزور بس فليش نويت لماذا توظأت؟ قالت انا توظأت لاني لم تذكرت اني اكلت لحم الجزور فتوضأت ناويا رفع حدث -

00:10:14

الحاصل باكل لحم الجزور خلاص؟ هل يرتفع حدثه كله الجواب نعم وان اجتمعت احداث توجب وضوء فنوى بظهوره احدها ارتفع سائرها. وكذلك في الغسل رجل كافر اسمه هو وزوجته ثم جاء مع زوجته -

00:10:42

ثم انقطع حيضا لا ما يجوز يجامعها كان جاهم بالحكم طيب ثم نام فخرج منه المني دفقا بلذة وهكذا المقصود اجتمعت فيه موجبات للفسل فجاء واغتسل بنية رفع حدث واحد من هذه في باله ان الجماع -

00:11:08

موجب للغسل فاغتسل لرفع الجنابة الحاصلة بالجماع دون ان يستحضر رفع الجنابة الحاصلة بايش بخروج المني او غيره فهل يرتفع الحدث الاكبر منه؟ الجواب نعم يرتفع الحدث الاكبر وهذا معنى قوله او غسلا يعني وان اجتمعت احداث توجب غسلا -

00:11:34

فنوى بظهوره احدها ارتفع سائرها طيب اذا اجتمعت احداث توجب وضوء واحدات توجب غسلا فنوى بفسله احدها يعني اى بنوادر الوضوء كلها يمكن اجتماعهم بعضهم يمكن ما يمكن اجتماعهم -

00:11:55

ثم بعد ذلك ذهب وتوضأ لا يتصور هذا واضح انه لا يتصور ان يتوضأ بنية الحدث الاكبر والصغر هذا غير متصور فان الوضوء لا يمكن ان يرفع الحدث الاكبر لكن يتصور ان يغتسل -

00:12:22

بنية رفعها كلها اذا اغتسل بنية رفعها كلها ارتفعت كلها اذا اغتسل بنية رفع واحد من من موجبات الغسل ها قال انا باغتسل لرفع الجنابة الحاصلة كذا وكذا من وجبات الغسل. فهل يرتفع الحدث الاصغر ايضا لا. يرتفع الحدث الاكبر وهذا سيأتي ذكره ان شاء الله -

00:12:40

باب الغسل ثم ذكر المؤلف رحمة الله تعالى وقت النية والنية لها وقت استحباب ولها وقت وجوب ووقت استحباب. فمتى تكون واجبة؟ ومتى تكون مستحبة من جهة الوقت؟ قال رحمة الله الواجب. قال رحمة الله ويجب الاتيان بها -

00:13:06

عند اول واجبات الطهارة وهو التسمية. اذا وقت وجوب النية ان تكون النية موجودة قبل الشروع في اول واجبات الوضوء ما هو اول واجبات الوضوء هو ايش؟ التسمية لان التسمية واجبة. فلو قال بسم الله -

00:13:23

يبقى يأكل قال بسم الله لما قال بسم الله يبغي يأكل قال لا خليني الماء هذا كان يبغي يشرب من الماء قال بسم الله ما نوى الشرب ثم قال لا خليني اتوظا فاخذ -

00:13:43

وسكب الماء على اعضاء الوضوء وتوضأ ولم يكن ناويا عند قوله بسم الله يجوز ولا لا؟ نقول لا يجب ان تكون النية موجودة عند التسمية حينئذ نقول تقول بسم الله -

00:13:57

جيد هذه هذا وقت الوجوب واما وقت السننية نعم ويسن عند اول مسنونات هاء ان وجد قبل واجب هل يمكن ان يوجد مسنون من سنن الوضوء قبل التسمية انحرفنا اول الواجبات تسمية ايوا مثل ايش -

00:14:14

احسنت اذا غسل كفيه ثلاثا طبعا غير القائم من نوم الليل غسل كفيه ثلاثا ثم قال خليني اتوظا وقال بسم الله فوجدت النية بعد غسل الكفين يصح الوضوء ولا لا؟ يصح الوضوء لان غسل الكفين سنة لكن السنة -

00:14:36

تحقق اذا اتى بالنية ليتحقق يتحقق السنة في النية ان ينوي قبل ايش ان ينوي قبل غسل الكفين. ولهذا قال وتسن عند اول مسنوناتها ان وجد قبل واجب فاذا كان قد غسل كفيه قبل التسمية فان السنة ان يقدم النية على غسل الكفين -

00:14:55

طيب هذا بالنسبة لوقته انتقل الى حكم النية استصحاب النية نوعان. استصحاب مسنون واستصحاب واجب. فاما الاستصحاب المسنون فقال واستصحاب ذكرها في جميعها. يعني ويسن استصحاب ذكر النية في جميع الطهارة ان تكون مستحظرا للنية -

00:15:16

في جميع اجزاء الوضوء تذكر النية في جميع اجزاء الوضوء هذه هذا الاستصحاب المسنون. واما الاستصحاب الواجب فما هو ويجب ويجب استصحاب حكمها. هذا الاستصحاب الواجب والاستصحاب الواجب ان تنوی في اول الوضوء -

00:15:39

نم تستصحب هذا الحكم بالا تنوي قطع الطهارة ما تنوي قطعا اذا استمررت على النية الاولى ولو ذهلت عنها او غفلت عنها فالوضوء  
ايش بالوضوء صحيح واضح ؟ لكن لابد من استصحاب الحكم استصحاب الحكم ان لا تنوي ايش ؟ قطعا قطعها - [00:15:58](#)